

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٨٠ / الهيئة المدنية / عمل / ٢٠٢٦
التسلسل : ٣٦٦



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية / عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٢ / ١ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي

المميز عليه / المدعى عليه / الشركة العربية لصناعات المضادات الحيوية ومستلزماتها / اضافة لوظيفته.

ادعى المدعي بواسطة وكيله لدى محكمة عمل الرصافة انه سبق وان عمل لدى المدعى عليه للعمل وتم احالته الى التقاعد ، وان المدعى عليه لم يسدد مستحققاته المالية ، لذا طلب دعوته للمرافعة والزامه بدفع مستحققاته والمتمثلة بمكافأة نهاية الخدمة والاجازات المتراكمة وفروقات علاوات الراتب لسنة (٢٠٢٢) وتحمله الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة، أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٥٠١ / عمل / ٢٠٢٥) وبتاريخ (٢٠ / ١١ / ٢٠٢٥) حكماً حضورياً بالزام المدعى عليه بتأديته للمدعي مبلغ مقداره (خمسة ملايين وسبعمائة وثلاثة وستون الف وستمائة دينار) عن الاجازات السنوية المتراكمة ورد دعوى المدعي فيما يتعلق بمكافأة نهاية الخدمة وفروقات العلاوات وتحمله الرسوم والمصاريف ، ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة في ١٧ / ١٢ / ٢٠٢٥.

القرار / لدى التدقيق والمداولة، وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون للأسباب التي استند اليها ذلك ان الثابت من الوقائع وأدلة الدعوى ان الحكم الصادر من محكمة العمل جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون وان الطعن التمييزي غير وارد قانوناً قرر رده وتصديق الحكم المميز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (١٦٨ / ثالثاً) من قانون العمل رقم (٣٧ لسنة ٢٠١٥) بالاتفاق في ١٢ / ١ / ٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

